

# مؤسسة النقد العربي السعودي

٥٥٤٥٤٩٧٥٧٢

المركز الرئيسي

الإدارة القانونية

التاريخ: ١٤٢٥/٤/٧

الرقم: ١١٠٨٧/أق/٧٥٥

الموافق: ١٤٢٥/٤/٧

المرفقات: /

## تعميم لجميع البنوك العاملة بالمملكة

المحترم

سعادة

بعد التحية،

الموضوع: ضرورة ذكر مكان إنشاء الشيك (اسم المدينة التي يقيم فيها الساحب) بجانب اسمه بالشيك.

لاحظت المؤسسة أن الشيكات التي تسلمها البنوك لعملائها لا تشتمل على بيان مكان الإنشاء، وكذلك عدم الإشارة إلى العنوان بجانب اسم الساحب.

وحيث أن مكان إنشاء الشيك هو أحد البيانات الإلزامية التي نصت عليها المادة ٩١ من نظام الأوراق التجارية، وحيث أن المادة ٩٢ من ذات النظام تنص على أن الصك الخالي من البيانات الإلزامية المشار إليها في المادة السابقة؛ لا يعتبر شيكاً إلا في حالتين، منها أنه إذا خلا الشيك من بيان مكان الإنشاء اعتبر منشأ في المكان المبين بجانب الساحب.

ونظراً إلى أنه في حالة عدم ذكر مكان إنشاء الشيك فقد يفقد الشيك قيمته كورقة تجارية، ولما يترتب على ذلك من أضرار، تأمل المؤسسة مراعاة ذلك عند إصدار دفاتر شيكات جديدة لعملائكم، بحيث يتم إضافة اسم المدينة التي يقيم فيها عميل البنك، إلى جانب اسمه المبين على الشيك.

للإحاطة والعمل بموجبه.

وتقبلوا خالص تحياتي،،،

مكتب

وكيل المحافظ

جماز بن عبدالله السحيمي